## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ۱۷ نسنة ۲۰۲۲

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٣ لسنة ٢٠٠٦ بشأن إنشاء جامعة النهضة

## رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى قانون الجامعات الخاصة والأهلية الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٣ لسنة ٢٠٠٦ بشأن إنشاء جامعة النهضة ؛ وعلى موافقة مجلس الجامعات الخاصة والأهلية ؛

وعلى ما عرضه وزير التعليم العالى والبحث العلمي ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

## قــرر:

(المادة الأولى)

يُضاف إلى المادة الثالثة من قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٣ لسنة ٢٠٠٦ المشار إليه بندان جديدان برقمي (٩، ، ١) وذلك على النحو التالي:

٩ - كلية الفنون الجميلة .

١٠ - كلية العمارة .

## (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتبارًا من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ رجب سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ١٢ فبراير سنة ٢٠٢٢) .

عبد الفتاح السيسى